

State of Palestine



Palestinian Central Bureau of Statistics

دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

التاريخ: 16 / 09 / 2020

الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

المناقصة العامة رقم

(PCBS/CFG/2020/006)

موضوع المناقصة

توريد برامج GIS

الجهة المشترية

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)

جهة التمويل

(مجموعة المانحين CFG)





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

دعوة لتقديم عطاءات

المناقصة العامة رقم: PCBS/CFG/2020/006

اسم المناقصة: توريد برامج GIS

الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

1. يدعو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً ويرغب بالمشاركة لتقديم العطاءات بالطرف المختوم.

2. تقدم الأسعار بـ (الدولار) غير شاملة لكافة أنواع الضرائب والجمارك بما فيها ضريبة القيمة المضافة.

3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال الموقع الإلكتروني للبوابة الوطنية الموحدة لشراء العام (www.shiraa.gov.ps) أو من خلال دائرة اللوازم والمشتريات/الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 8:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.

4. يلتزم مقدم العرض أن يضع أسعاره على الجداول والتماذج المرفقة بالعرض ويحق له إضافة أي ورقة توضح عرضه على أن يتم ختمها وتوقعها من قبله.

5. لجنة الشراء غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.

6. تدفع رسوم كراسة المناقصة وبالبالغ قيمتها (200 NIS) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (49/219000)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.

7. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات لدى دائرة اللوازم والمشتريات في المقر الرئيسي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الاثنين) الموافق (2020/10/05) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين.


8. آخر موعد لتقديم الاستفسارات والإيضاحات هو نهاية دوام يوم (الأحد) الموافق 2020/10/04، ولن يتم النظر بأي استفسارات ترد بعد الموعد المحدد.

9. على المناقص ارفاق كفالة دخول المناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق بقيمة (\$ 1200) على أن يكون ساري المفعول حتى تاريخ (2020/12/05).

10. أجراة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.

11. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

تعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

عملة العطاء

- على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

2. فترة صلاحية العطاءات

- تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.
- يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيا.

3. كفالة دخول المناقصة

- يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.
- لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفًا الشروط القانونية.
- يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.
- تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمها كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.
- يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:
 - تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
 - رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.
 - عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.
 - عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

د) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلاً بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

4. توضيح وثائق المناقصة

أ) في حال رغب أي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

5. تعديل وثائق المناقصة

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
 ب) أي ملحق يصدر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
 ج) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

6. العطاءات البديلة (البدائل أو الخيارات)

7. يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

8. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب إرفاقها مع العطاء

أ) في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.

ب) في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب إرفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).

ج) صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية.

د) كذلك السيرة الذاتية للشركة.

هـ) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.

و) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.

ز) صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

ج) في حال كان المناقص ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

9. أسعار العطاءات والخصومات

ا) في حال كانت اللوازم المطلوبة قابلة للتجزئة على أكثر من مورد يحق للمناقص التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.

ب) في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العطاء مخالف لشروط المناقصة.

ج) في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.

د) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

10. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

ا) على المناقص أن يقدم مع عطائه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكatalog "إن وجدت").

ب) على المناقص أن يقدم مع عطاءه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة.

ج) يجب ان تتضمن الدلائل التي يقدمها المناقص وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات (إن وجدت)، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.

د) على المناقص تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عطاءه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية.

هـ) إذا ورد في المواصفات الفنية للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في وثائق المناقصة إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق للمناقص أن يعرض مواصفات أخرى بشرط أن تتحقق نفس كفاءة البنود أو أعلى منها.

11. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار:

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبيتها بالكامل دون أي تغيير في النص.





التاريخ: 2020/09/16

(PCBS/CFG/2020/006)

وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

12. شكل وتوقيع العطاء:

- (أ) على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كما يجب على المناقص أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.
- (ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، ومؤعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود اي شطب او حشو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.
- (ج) في حالة ما كان المناقص إئتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإئتلاف.

13. إجراءات تقديم واستلام العطاءات:

- (أ) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية ومؤعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختمة ويتم إيداعها في صندوق العطاءات الموجود في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وقبل الموعود النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.
- (ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء.
- (ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعود لتسليم العطاءات.
- (د) لا يجوز للمناقص أن يقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.
- (هـ) على المناقص الراغب في سحب عطائه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعود المحدد لتقديم العطاءات.
- (و) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطائه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعود المحدد لتقديم العطاءات، تضامن كفالة دخول المناقصة.
- (ز) إن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعود النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.



الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

ج) للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشتري والمناقص وفقاً للموعد الجديد.

14. سحب وتعديل العطاءات:

للمناقص الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات:

- أ) تقوم لجنة العطاءات الخاصة بالتعداد في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.
- ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملاً ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملاً ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملاً.
- هـ) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.

16. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف:

- أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقص توضيح ما جاء بعطايه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خططي.
- ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

17. السرية ومحاولة التأثير:

- أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين وتوصية إحالة العطاء، للمناقصين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- بـ) أي محاولة من قبل المناقص للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالته العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.
- جـ) على المناقص أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

18. تصحيح الأخطاء الحسابية

- أ) تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم بإبلاغ المناقص المعني بذلك التصحيح، فإذا رفض المناقص ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به.
- ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ سعر الوحدة وبعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وُضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.
- ج) إذا وُجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- هـ) يتم تدقيق العطاءات وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

19. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية:

سيتم اعطاء أفضلية للسلع المنتجة محلياً بناءً على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى المناقص توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفريغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العطاء.

20. معايير التقييم والإحالات:

تقوم لجنة العطاءات الخاصة بالتعداد بإحاللة المناقصة على المناقص المستجيب عطاؤه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأرخص عطاء وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

21. العينات:

- أ) إذا تم طلب تقديم عينات في جدول بيانات المناقصة، يجب أن تكون هذه العينات موسومة وبشكل واضح برقم ووصف البند ورقم المناقصة واسم المناقص، ويجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتحمل المناقص تكاليف نقلها.
- ب) العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا تعاد للمناقص أو المناقصين الفائزين، ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند تنفيذ العقد.
- ج) يفقد المناقص حقه بالمطالبة بالعينات التي لم يتم اختيارها إذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالات النهائية حيز التنفيذ.



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

22. حالات استبعاد العطاء

يستبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:

د) إذا لم يكن العطاء مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفالة دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة المنصوص عليها.

هـ) إذا لم يستجب بشكل جوهري للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهامة الواردة في وثائق المناقصة.

و) إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.

ز) إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطائه في حال طلت لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.

ح) إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.

ط) في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

ي) في حال ثبت ارتكاب المناقص لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
- التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تناافية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.

23. رفض العطاءات كافة وإلغاء المناقصة

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.

ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بعد فتح المظاريف وبعد صدور الإحالة النهائية للمناقص الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقصين بذلك في أي من الحالات الآتية:

- إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
- إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
- إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
- إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وطبقياً بنفس القدر للبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
- إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية للشروط.





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

- إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
 - إذا تبين وجود توافق بين المناقصين.
- 24. تغير الكميات :**

يحق للجنة العطاءات الخاصة بالتعادل أو الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الإعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

25. كفالة حسن التنفيذ وكفالة الصيانة

- (أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- (ب) على المناقص تقديم كفالة الصيانة (بقيمة 5% من قيمة الإحالة) إذا كان مطلوباً في بلاغ الإحالة.
- (ج) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.
- (د) يعتبر الإخلال في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل المناقصة على المناقص الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيب جوهرياً للشروط المطلوبة وتثبت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

26. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

27. توقيع العقد

- (أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- (ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقص فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.
- (ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- (د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

28. الدفعات المالية

- (أ) تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات والمستحقات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

29. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لإجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

- أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
- ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
- ج) لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
- د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفير المواريثات الضرورية لذلك.

30. إخلال المتعاقد بشروط العقد:

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- ب) الازالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
- ج) فرض غرامات التأخير.
- د) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

31. التأخير في تنفيذ العقد:

أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعود أو المواجه المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.

ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بـالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.

ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخيره في الوفاء بالتزاماته.

32. رفض اللوازم الموردة:

أ) إذا تقرر رفض إية لوازم تم توريدتها بموجب عقد الشراء تقوم الجهة المشترية بابلاغ المناقص بشكل خطى برفض اللوازم وبالاسباب الداعية لذلك، وعلى المناقص سحب هذه المواد وتوريد بديل لها خلال المدة المحددة.

ب) إذا رفض المورد إزالة المواد أو اللوازم المرفوضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكالفة تخزينها وغير ذلك من النفقات ذات الصلة، وعدها ذلك فإن من حق الجهة المشترية أن تتبع هذه اللوازم بالزاد العلني وإن تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأى غرامات أخرى معمول بها من قيمة البيع، ويعاد الرصيد المتبقى إلى المورد.

33. وفاة المتعاقد:

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

(أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتوكيل لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد



التاريخ: 2020 / 09 / 16

الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة

المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقدين أو مشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

34. تسوية الخلافات:

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستحتاج للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لlaw، ويحق للمضرر اللجوء إلى القضاء.

35. القوة القاهرة:

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتتجنبه أو يتلاوه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقدان مسؤولية عن أية اضطرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يقدم فوراً بasher خطياً إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقة تنفيذ العقد.

د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة الصلاح المتعاقد.

36. فسخ العقد:

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

أ) بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

ب) بسبب إفلاس المورد.

ج) لدعوي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

37. فسخ العقد لدعوي المصلحة العامة:

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدعوي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدتها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم بينما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول واستلام اللوازم المكتملة والظاهرة للشحن خلال سبعة أيام من تسلمه لأشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

38. العقوبات:

أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

.i. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

.ii. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

.iii. إذا كان المناقص شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

1. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.

2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.

3. إذا أفسد أو أفسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.

4. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

39. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.






التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

جدول البيانات

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	اسم الجهة المشترية:
اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان: رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	عنوان الجهة المشترية:
PCBS/CFG/2020/006	الرقم
توريد برامج GIS	موضوع الخدمة:
الاختيار على أساس الجودة والتكلفة.	أسلوب الإختيار:
	الميزانية المتوفرة
العربية أو الانجليزية	لغة العرض:
الأسعار المعقدة يجب أن تكون: دولار أمريكي (\$)	عملة العرض:
ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ النهائي لتسليم العروض	سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة
العنوان: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني - رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	لأغراض تسليم العرض يتم اعتماد العنوان التالي
[2020 / 10 / 05] الوقت: [12:00 ظهراً]	الموعد النهائي لتسليم العروض هو:
ادخل التاريخ: 2020/10/04	آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بشراء الخدمة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):
لا	سيتم عقد اجتماع تمهدى قبل تقديم المقترنات:
90 يوماً من آخر موعد لتسليم العرض.	مدة صلاحية العطاء





التاريخ: 2020/09/16


(PCBS/CFG/2020/006)

يجب ان تكون الكفالة على شكل شيك بنكي مصدق او كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي:	كفالة دخول المناقصة:
قيمة الكفالة: (\$ 1200) العملة: دولار (\$)	
مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2020/12/05	
عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (0)	عدد النسخ المطلوبة من العرض (أصلية/ غير أصلية)
آلية التقييم المرفقة مع الشروط المرجعية.	سيتم التقييم حسب
(% 25 من كل بند)	نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة
(14 يوماً)	الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بالأيام)
	التاريخ المتوقع للبدء
	مدة التنفيذ (بالأيام)
الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	مكان التنفيذ

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمستشار/ الشركة:

التوقيع و/أو الختم:





التاريخ: 2020/09/16


(PCBS/CFG/2020/006)

نموذج معلومات المناقصاسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينياسم المناقصة: توريد برامج GISرقم المناقصة: PCBS/CFG/2020/006

	الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)
.1	في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف:
	رقم المشتغل المرخص للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الرأسى يعبر عن جميع المناقصين تعنته





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

نموذج تقديم العطاءاسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينياسم المناقصة: توريد برامج GISرقم المناقصة: PCBS/CFG/2020/006

نحو الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم - إن وجد - ()، وهذا الخصم سيكون:
 - (أ) لكافة البنود، و/أو
 - (ب) البنود التالية: ()
4. نلتزم باستمرار صلاحية عطائنا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
6. على علم ودرية بأن إحالة المناقصة وبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
7. على علم ودرية أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالات على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستلمونه.

الاسم القانوني للمناقص: _____ ، رقم الهوية: _____


التوقيع و/أو الختم: _____

التاريخ: / /

ملاحظة: _____

يتم تعريف هذا النموذج من قبل المناقص نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المناقص، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الأساس وعلى جميع المختصين احترامه





التاريخ: 2020 / 09 / 16

الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ لجنة المشتريات الرئيسية / الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،


أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبصفتنا مفوضين بالتوقيع عن _____ ، نقر ونعتذر ونحن
بكل صفات المعترف بها شرعاً وقانوناً بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة
وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعلىه فإننا نوكيل / نفوض السيد
_____ ، حامل هوية رقم _____
بالتوقيع نيابة عنا على جميع
ووثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء .

وتقضوا بقبول فائق الاحترام

توقيع المفوض

ختم المناقص

بيان تعبية هذا التسلیخ من قبل المفترض أن المفوضين بالتوقيع





التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

نموذج كفالة دخول المناقصة

نوع الكفالة: كفالة دخول المناقصة

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،

يُكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) يوم _____ () ، لمدة ()

تبدأ من تاريخ: / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات).

وذلك لغرض المشاركة في المناقصة ().

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضه من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبه خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.


ونفضلوا بقبول فائق الاحترام

الختم والتوقع

فرع

بنك

لل تمام المناقصات يضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل المأمور لها





التاريخ: 2020/09/16

(PCBS/CFG/2020/006)

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) يوم _____ ، لمدة ()

تبدأ من تاريخ : / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات).

وذلك لغرض ضمان تنفيذ المناقصة(توريدي بناء نظام الكتروني تفاعلي "الأطلس التنموية بالعنقين")

رقم PCBS/CFG/2020/006.

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم نفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضه من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبه خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

الختام والتوفيق

فرع

بنك

يسلم المفاوضين بمضمون شرط الكفالة أعلاه وآليات بالشكلخارجي لها



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

عقد بموجب المناقصة العامة رقم

موضوع المناقصة : توريد برامج GIS

الفريق الأول: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني, ويمثله مدير عام الشؤون الإدارية والمالية و المفوض بالتوقيع.

الفريق الثاني: المناقص _____ العنوان _____، رقم المشتغل المرخص: _____، ويمثلها: _____، حامل هوية رقم: _____

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بطرح مناقصة لتوريد (PCBS/CFG/2020/006) من خلال المناقصة التي تحمل الرقم

، وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم للمناقصة المنكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:

أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.

ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.

ج. التأكد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع المناقص، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).

هـ. اجراء التسييق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة اللازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:

أ. توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.

بـ. الالتزام بالتوريد خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.

جـ. تقديم كفالة/حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ ().

دـ. تقديم كفالة صيانة بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () - إن تطلب الأمر.



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

4. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () وينتهي بتاريخ () ، ويحق للفريق الأول تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.
5. تبلغ قيمة العقد ().
6. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات المستحقات المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.
7. يلتزم المناقص بالتوريد والتسلیم في المکان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).
8. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواقع المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبیه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالآلاف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.
9. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يقدم بإشعار خطى الى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.
10. يلتزم الفريق الثاني بصيانة اللوازم موضوع العقد (إن لزم الأمر ذلك) خلال فترة تنفيذ العقد أو متى تطلب الأمر ذلك.
11. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط ألا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتوفر الإمكانيات المالية اللازمة.
12. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الطرفين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
13. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.
14. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

أ. إذا استعمل العش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.

ب. إذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.



التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

ج. إذا أفلس أو أُعسر اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.

د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.

15. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.

ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقدين.

16. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.

17. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب. في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على أن يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتّق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

18. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

ت تكون هذه الاتفاقية من تميميد و 18 بندًا، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

حررت هذه الاتفاقية في يوم () الموافق: / / 2020

عن الفريق الثاني	عن الفريق الأول
التوقيع	التوقيع
السيد/ة مدير عام الشركة	مدير عام الشؤون الادارية والمالية
المستشار القانوني	_____
التوقيع	_____



التاريخ: 16 / 09 / 2020

(PCBS CFG/2020/006) الرقم:

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

مناقصة رقم: PCBS/CFG/2020/006

موضع المناقصة: توريد برامج GIS

الشروط الخاصة:

1. يتم تقديم العروض بالطرف المختوم على أن يذكر على الطرف موضوعه، واسم الجهة المشاركة.

2. الجهاز غير ملزم بالإحالة على أقل الأسعار.

3. يجب الالتزام بتوقيع وختم عرض السعر

4. يجب تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة 10% من مبلغ الاحالة.

5. تلتزم الشركة بتقديم كفالة صيانة لأنظمة بقيمة 5% من مبلغ الاحالة لمدة سنة واحدة تبدأ من تاريخ اعتماد الأنظمة من قبل الجهاز.

6. يجب أن تكون الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.

7. للجهاز الحق في التعديل بالزيادة أو التخفيض بنفس الأسعار الواردة بعروض الأسعار وفقاً لقانون الشراء العام.

8. تلتزم الشركة بسريان العرض لمدة (60) يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

9. الوثائق المطلوبة لتقديم عرض السعر بالإضافة لصرف مستحقات المستفيد:

 - يجب تقديم فاتورة صفرية باسم الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
 - تقديم شهادة خصم مصدر سارية المفعول للفاتورة التي تزيد قيمتها عن 2500 شيكل.
 - يجب تقديم مصادقة بنكية معتمدة من البنك بتفاصيل الحساب البنكي (IBAN).
 - يجب تقديم شهادة رخص مهن (براءة ذمة) من ضريبة الأموال سارية المفعول.
 - تقديم براءة ذمة صادرة عن دائرة الجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
 - يجب ختم الفاتورة التي تزيد عن عشرة آلاف شيكل من دائرة ضريبة القيمة المضافة/وزارة المالية.

10. آخر موعد لقبول عروض الأسعار في صندوق العطاءات في المقر الرئيسي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني دائرة اللوازم والمشتريات، الطابق الأول، (رام الله-عين منجد_شارع طوكيو_مقابل قصر رام الله الثقافي) ، الساعة الثانية عشرة ظهراً يوم الاثنين الموافق 2020/10/05.

لقد اطلعت على الشروط أعلاه وأوافق عليها.

اسم الشركة / المستشار: _____ المسئول: _____ التاريخ: _____




التاريخ: 2020 / 09 / 16

(PCBS/CFG/2020/006)

موضوع المناقصة: توريد برامج GISالمواصفات الفنية:

Software	PCBS Request Base Deployments	Note	Unit
Arc GIS for Desktop - Concurrent Use			
Advanced (Arc Info) – CU			2
Annual Maintenance	2		
Standard (Arc Editor) – CU			8
Annual Maintenance	8		
Arc GIS for Server			
Enterprise Standard (up to 4 cores)			
Annual Maintenance	3Unit with 4CPU's	3Unit with 16 cores in each	48
Enterprise Advance (up to 4 cores)			
Annual Maintenance	1Unit with 4CPU's	3Unit with 4CPU's	16
Subscription and Term Based Products			
Portal for Arc GIS - Term License 50 nameduser	1	Portal for Arc GIS is included each year of the 3 year term	50 User
Total Price Excluding VAT (Numbers)			
Total Price Excluding VAT (Words)			

توقيع وختم الشركة





التاريخ: 2020 / 09 / 16

الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

موضوع المناقصة: توريد برامج GIS

الشروط الفنية

1. تلتزم الشركة بتوفير خدمة الدعم الفني وتحديث البرامج حسب السياسة المعتمدة في شركة ESRI بهذا الخصوص.
2. تلتزم الشركة المحلية بتقديم خدمة الدعم الفني وحل المشاكل من خلال الحضور الشخصي لموظفي الشركة إلى مقر الجهاز ومن خلال الهاتف والبريد الإلكتروني والبريد العادي والفاكس ومن دون تكالفة مالية إضافية خلال فترة الاتفاقية.
3. يشترط في الشركة المحلية أن تكون معتمدة رسمياً لتقديم المساعدة الفنية ومحولة لتوقيع اتفاقيات صيانة ودعم فني وتدريب من قبل شركة ESRI مع تقديم ما يثبت ذلك من مستندات.
4. يجب أن يغطي عرض السعر مدة زمنية مقدارها سنة ميلادية.
5. يجب أن يشمل السعر التوريد وتركيب البرامج وتشغيلها في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (رام الله - عين منجد).
6. تزويد الجهاز بالوثائق الرسمية الخاصة بالبرامج والتي تفيد بأحقية الجهاز باستخدام هذه البرامج.
7. تلتزم الشركة المحلية بتقديم التدريب وتأهيل الطواقم على البرامج المقدمة.





التاريخ: 2020 / 09 / 13

الرقم: (PCBS/CFG/2020/006)

العرض المالي

Software	PCBS Request Base Deployments	Note	Unit
Arc GIS for Desktop - Concurrent Use			
Advanced (Arc Info) – CU Annual Maintenance	2		2
Standard (Arc Editor) – CU Annual Maintenance	8		8
Arc GIS for Server			
Enterprise Standard (up to 4 cores) Annual Maintenance	3Unit with 4CPU's	3Unit with 16 cores in each	48
Enterprise Advance (up to 4 cores) Annual Maintenance	1Unit with 4CPU's	3Unit with 4CPU's	16
Subscription and Term Based Products			
Portal for Arc GIS - Term License 50 named user	1	Portal for Arc GIS is included each year of the 3 year term	50 User
Total Price Excluding VAT (Numbers)			
Total Price Excluding VAT (Words)			

توقيع وختم الشركة

